

الدرس التاسع من شرح كتاب الجنائز

عبدالله السعد

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. عليه الصلاة والسلام اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. امين. وباسانيدكم حفظكم الله تعالى الى الامام ابي عيسى - [00:00:00](#)

رحمه الله تعالى قال باب ما جاء في تعليم الجنازة قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الله بن وائل عن سعيد بن محمد بن عمر ابن علي ابن ابي طالب عن ابيه - [00:00:25](#)

عن علي ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايام اذا اذا وجدت لها كفأة. قال ابو عيسى هذا حديث غريب وما ارى اسناده متصلة - [00:00:41](#)

قال باب اخر في فض التعزية قال حدثنا محمد بن حاتم المؤدب قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا اموس ام الاسود عن منيت ابنة عبيد ابن ابي برزة عن جده ابي برزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى - [00:00:59](#)

في الجنة. قال هذا حديث غريب وليس اسناد بقوي قال باب ما جاء في رفع اليدين على الجنازة قال حدثنا قاسم دينار الكوفي قال حدثنا اسماعيل وابانا الوراق عن يحيى بنى على الاسلامي عن ابيه ثغوة يزيد - [00:01:19](#)

عن زيد ابن ابي انيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على جنازة فرفع يديه في اول تكبيرة ووضع اليمنى على اليسرى. قالها - [00:01:36](#)

هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واختلف اهل العلم في هذا فرأى فران العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يرفعوا رجل يديه في كل تكبيرة على الجنازة وهو قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم لا يرفع يديه الا في اول مرة - [00:01:53](#)

القول الثوري وعن الكوفة وذكر عن المبارك انه قال في الصلاة على الجنازة لا يقبض بيمينه على شماله. ورأى بعض اهل العلم ان يقوم بوضع بيمينه على شماله كما يفعل في الصلاة. قال يقبض احد اليه - [00:02:13](#)

قال ابوهما جعلنا نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه. قال حدثنا محمود وغيلان. قال حدثنا ابو اسامة عن زكريا ابن ابي زائدة عن سعد ابن ابراهيم عن ابي سلمة - [00:02:31](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقاضى عنه قال حدثنا محمد من الشأن قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن عمر ابن ابي سلامة عن ابيه عن ابي هريرة - [00:02:43](#)

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن وهو اصح من الاول بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين - [00:03:03](#)

ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي وقبل ان نبدأ اه شرح الاحاديث التي سمعنا قراءتها قبل قليل - [00:03:25](#)

هنا مسألة مهمة وهي فيما يتعلق بقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هناك من يظن ان قبره عليه الصلاة والسلام موجود في المسجد في مسجده صلى الله عليه وسلم - [00:03:49](#)

وبالتالي يرى جواز آآ البناء على القبور واتخاذ القبور مساجد والدفن في المسجد وما شابه ذلك. فاقول وبالله تعالى التوفيق هذا ليس

بصحيح فقبوره عليه الصلاة والسلام ليس في مسجده. وقبل ذلك الرسول عليه - 00:04:10

الصلاة والسلام نهى عن اتخاذ القبور مساجد. ولعن بل لعن من يفعل ذلك. فقال لعنة الله على اليهود النصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد والحديث في الصحيحين بل هو حديث متواتر النهي عن اتخاذ القبور مساجد واتخاذ قبور مساجد اما بالبناء - 00:04:36
كما تقدم لنا او بالصلاة عندها فالاحاديث متواترة ولم ينسخها شيء لان ذلك كان في سياق ماذا؟ في سياق الموت عندما نزل برسوله صلى الله عليه وسلم الموت كان يطرح خميس على وجهه اذا اهتم. عليكم السلام. اذا اغتم عليه الصلاة والسلام كشفها عن وجهه وقال لعنة الله على اليهود - 00:05:00

النصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فالاحاديث متواترة في النهي عن اتخاذ القبور مساجد وكان ذلك في حال او في سياق موته عليكم السلام. هذا في سياق موته صلى الله عليه وسلم. نعم عندما توفي عليه الصلاة - 00:05:27
والسلام خشي الصحابة رضي الله عنهم اذا دفنوه في البقيع ان ماذا ان يتخذ مسجدا وان يغلى فيه وان يتعلق فيه السلام عليكم. عليكم السلام. واذا دفنوه في حجرة عائشة. ولذا قالت عائشة كما في الصحيح - 00:05:48
ولولا ذلك لابرز ماذا؟ لابرز قبره لابرز قبره اي دفن في البقيع بارزا. فقالت لولا ذلك لابرز قبره فدفن في حجرة عائشة وحجرة عائشة ليست من المسجد نعم عندما وسع عمر رضي الله تعالى عنه المسجد - 00:06:12

وسعه من الجهة الاخرى ولم ياتي الى حجرة عائشة كما هو معلوم. نعم وكذا ايضا عثمان رضي الله عنه عندما جدد المسجد نعم عندما توفي عمر طبعاً الصديق عندما توفي طلب ان يدفن مع رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم - 00:06:38
انظر ايضا طلب ان يدفن مع رسول الله عليه الصلاة والسلام ومع ابي بكر نعم. بقيت عائشة رضي الله عنها في حجرتها او بقي المسجد كما هو؟ نعم يوسع من ليس من الجهة التي فيها القبض. نعم حتى توفيت عائشة رضي الله تعالى - 00:06:58
قال عنها ثم في نهاية عهد بني امية وكان عمر بن عبد العزيز هو امير المدينة طلب الوليد بن عبد الملك امر عمرا يوسع المسجد وان آآ يبني ما بعد الحجر فتكون - 00:07:18

داخلة في ماذا؟ داخلية في المسجد. فطبعاً ازيل ما ازيل من الحجر ولكن حجرة عائشة التي فيها هذه بقيت فاصبحت هي نعم في وسط او في داخل المسجد ولكن بقي هذا المكان ماذا - 00:07:41
ليس من المسجد بقي هذا المكان ليس من المسجد وهذا يعني مثل بارك الله فيك عندما يكون لشخص ارض ولصاحبه ارض مجاورة ارضه ثم يشتري الاول مثلاً جميع الاراضي المحيطة ارضه وبارظ من - 00:08:03
وبارضي من جاوره. الثاني صاحبه الثاني فعندما يحيط ارض جاره هل يكون هل تكون خلاص اصبحت له؟ لا لا تصبح لا وان كان جوابه لا يدخل اليها الا من ماذا - 00:08:30

الا من جهة جابه الاول لانه اشترى كل الاراضي التي تحيط بارض جاره وهذا ما يعني ما حصل لابي الدحداح رضي الله عنه ان عندما تبرأ ببستانه ستمائة نخلة يعني قيل ان سبب ذلك ان هناك من كان له نخلة داخل ماذا - 00:08:52
داخل ارض غيره داخل ارض غيره. نعم. فكان يدخل. عليكم السلام. تفضل. فتأدى الجار او كذا طلب منه ان يبيعه فرفض. طلب ان يبيع هذه النخلة فرفض. فقال ابو الدحداح هذا بستانى بدل ماذا - 00:09:20
بدل هذه النخلة بدل هذه النخلة. نعم. ولذا تعلمون ان كثير من المساجد لا تدخل الى دورة المياه الا من من ماذا؟ نعم الا نعم الا من جهة باب المسجد. فدوات المياه هذه ليست من المسجد. دورات المياه هذه ليست من المسجد - 00:09:44

في الاصل مستثناة والا لا شك لا يجوز البول والتغوط داخل المسجد. فهذه خلاص مستثناة حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها هذه في الاصل مستثناة. فالمسجد اصبح محيطاً بحجرتها من كل الجهات - 00:10:07
ولكن بقيت هذه البقعة ماذا مستثناة ليست من المسجد وان كان المسجد يحيط بها من كل الجوانب فيقال لمن احتج بذلك يقال ان اصلاً ان آآ قبر رسول الله عليه الصلاة والسلام ليس في المسجد دفن في حجرة عائشة - 00:10:27
وان كان المسجد عندما وسع في نهاية عهد بني امية طبعاً ذكر الامام ابن تيمية ان هناك من انكر من انكر يرحمك الله من انكر على

هذا الفعل وأنه لا يجوز. نعم. هذا الفعل لا يجوز. نعم يوسع المسجد من كل الجهات الا من هذه الجهات - 00:10:50

لكن تبقى هذه البقعة التي دفن فيها عليه الصلاة والسلام ودفن فيها ابو بكر رضي الله عنه دفن فيها تبقى هذه البقعة ليست من ماذا؟ ليست من المسجد. دفن هو عليه الصلاة والسلام في حجة عائشة. وبقيت - 00:11:12

عائشة في حجوتها الى ان توفاه الله وبقيت هذه الحجرة الى ان وسع كما تقدم المسجد بما حول الحجرة. احاط بما حول الحجرة فبقي هذا المكان المحجر المحتجر بقي ليس من المسجد - 00:11:32

نعم وان كان هذا الفعل لا يجوز اصلا. ولذا كما تقدم ان هناك من التابعين او نعم كان هذا ابنها عهد الصحابة المهم هناك من اهل العلم ممن انقض هذا الفعل. ولذا عندنا الصحابة رضي الله عنهم عليكم السلام - 00:11:55

عندما وسعوا المسجد لم يأتوا الى جهة القبر. لم يأتوا الى جهة الحجرة. نعم فهذا الجواب عن ذلك نرجع الى ما نحن بصده نعم قال المصنف رحمه الله باب ما جاء في اجر من عز مصابا. نعم - 00:12:15

التعزية هذه سنة التعزية هذه سنة والحكمة فيها ظاهرة وهي تسلية اهل الميت عن مصيبتهم التي اصابوا بها فشرعت التعزية من اجل تسلية اهل الميت كما ان من السنة ايضا - 00:12:42

بعد الطعام الى اهل الميت نعم وذلك لانشغالهم بمصيبتهم. فالتعزية الحكمة منها هو اهل الميت عما اصابوا به. اصابوا به من فقد. نعم عزيز لهم نعم وقضيب لهم فشرع تعزيتهم. نعم - 00:13:08

والتعزية ليس لها وقت محدد يعني ما جرى عليه العمل الان ثلاثة ايام هي ليس لها وقت محدد لو رأيت الشخص بعد الاسبوع الذي حصلت له هذه المصيبة فعزيت بعد شهر بعد - 00:13:38

اكثر بعد اقل تشرع التعزية تشرع التعزية. وايضا التعزية ايضا يعني ليست محددة بشيء معين وانما يعني يدعى للميت ويصلى اهل المصاب بمصابهم واهل الميت عندما يسمعون الناس يدعون لميتهم هذا يدخل ماذا؟ يدخل السرور عليهم او يخفف من - 00:13:58

مصيبتهم التي اصابوا بها. فيفرحون بهذا الدعاء وهذا وهذه الدعوات الميت ولذا قال بعض اهل العلم يعني حتى لو اخذت من حصلت له المصيبة تمشيت مع وتنزهت معه تريد ان تسليه فيقول هذا يعتبر نوع من ماذا؟ من التعزية. يقول هذا ايضا يعتبر نوع - 00:14:35

من التعزية في مثل هذه الحالة نعم نعم وطبعا هناك يعني اشياء احيانا تدخل في التعزية وهي ليس لها اصل يعني مثلا نلقى النظرة الاخيرة على الميت وما شابه ذلك هذا يعني - 00:15:08

ليس له اصل يعني تأكيد ذلك وادخاله الميت كل واحد يكشف هذا ويرى الميت نعم قد كشف عن وجهه ابيه بحفظة الرسول عليه الصلاة والسلام ولم ينكر عليه الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:15:32

فلو ان بعض اهل الميت فعل ذلك فهذا يعني جائز لا بأس به ولكن لا يقال ان هذا سنة لان الرسول عليه الصلاة والسلام يعني لا يقال سنة يتأكد فعلها وان كان هو عليه الصلاة والسلام قد خرج جابر فنوى - 00:15:48

هذا يعني سنة تكميوية لكن من فعله ومن قوله لم يفعل ذلك عليه الصلاة والسلام نعم قبل الدفن او بعد الدفن. نعم التعزية من حين تحصل المصيبة لا ينتظر يعني بعض الناس يرى مثلا انه لا يعزى اهل الميت الا بعد دفن الميت. هذا ليس له اصل - 00:16:08

المقصود من التعزية كما تقدم هو تسلية اهل الميت بمصابهم الذي اصابوا به اذا كلما بادرت بالتعزية كلما كان ماذا؟ كلما كان اولى حتى تخفف عنه حتى مخفف عنهم ما حصل لهم. فبالتالي لا ينتظر حتى يدفن الميت ثم تأتي بعد ذلك تعزي اهله - 00:16:35

الميت نعم. قال باب ما جاء في اجر من عزى مصابا. نعم طبعا جاءت احاديث بافضلية تعزية اه من اصاب بمصيبة من اصاب بمصيبة الموت وبمن فقد حبيبا نعم. ولكن لا - 00:16:59

يصح شيء من هذه الاحاديث. ولكن لا يصح شيء من هذه الاحاديث في الباب يعني اجر معين او نعم او فضيلة معينة وانما عموم النصوص نعم عموم النصوص تشمل آآ التعزية - 00:17:27

في كونه يكفي ان هذا سنة وفيه تسلية لاهل الميت عن مصابهم الذي اصابوا به ولا شك ان هذا امر مطلوب. ولذا حتى كما تعلمون

المريض عندما يدخل عليه ويدعى - 00:17:47

هذا يدخل السرور في يدخل السرور عليه عندما يسمع الدعوات له هذا بالنسبة للمريض. نعم. نعم. قال حدثنا يوسف ابن عيسى وهو ابن دينار الزهري وهو ثقة. توفي سنة تسع واربعين ومائتين. قال - 00:18:02

علي بن عاصم وهو ابن صهيب. القرشي التيمي مولا هم الواسطي. توفي عام واحد ومائتين وولد عام سبعة ومئة او ثمانية ومئة فعندما توفي رحمه الله كان قد تجاوز التسعين قيل اثنين وتسعين وكل اربعة وتسعين - 00:18:27

نعم علي بن عاصم رحمه الله كان من اهل الفضل نعم واما ما يتعلق بظبطه فقد تكلم فيه جمع من النقاد والحفاظ في ظبطه نعم فذكروا عنه رحمه الله انه كان يخطئ - 00:18:47

ولم يكن بالحافظ ولا بالمتقن وانه ايضا رحمه الله كان يصير على خطأه نعم ولا شك ان الانسان عندما يرجع عن خطأه لا شك ان هذا فضيلة له. لكن ذكر عن علي بن عاصم انه كان يصير - 00:19:11

ولا يرجع في بعض الاحيان كما ان فهذا من اسباب يعني الكلام فيه رحمه الله. الامر الثالث انه ايضا يقولون كان له من يروق له يعني يكتب وراقون يكتبون حديثه عند نحو مئة الف حديث مكثف او نحو ذلك هو - 00:19:30

من الرواية فكان له من يورق يكتب حديثه ويجهز له فكان ما يراجع ما يكتبون ما يكتب هؤلاء الواقون ما كان هو يراجع ما كتبه بل كان يحدث. فهذا من اسباب الكلام فيه وهذا قد حصل - 00:19:51

سفيان ابن وبيع كان له وذاك فيدخل في حديثه ما ليس منه. فنصح يعني قبل النصيحة في الظاهر لكن لم يعمل بها في الباطن. فسقط حديثه نعم الراجح في علي بن عاصم انه لا يحتج به. الراجح انه لا يحتج به - 00:20:11

نعم فيما تفاوض به لا يحتج به لان له اوهام وله غرائب وله اشياء تستنكر ومنها الحديث الذي معنا انما يكتب حديثه طبعا ذهب يحيى بن معين في رواية عنه الى انه لا يكتب حديثه. وكما قال يعقوب بن شعيب ان هناك يعني من تكلم فيه - 00:20:36

باشد من هذا الكلام. ولكن ظاهر كلام الامام احمد انه يعني الامام احمد خالف يحيى بن معين في ذلك فهو يكتب حديثه ولكن لا يحتج بما تفوض به نعم. وهذا الحديث مما انكر عليه وقيل ايضا من اسباب الكلام فيه - 00:20:56

هو روايته لهذا الحديث مسندا كما سوف يأتي باذن الله فهل حدثنا علي بن عاصم؟ قال حدثنا والله محمد بن سوقة ومحمد ابن سوقة هو الغنوي نعم وكان من العباد رحمه الله ومن اهل الفضل نعم وقد خرج له الجماعة فهو ثقة عابد فاضل نعم - 00:21:16

قال عن ابراهيم هو ابن يزيد النخعي ابو عمران الكوفي وهو فقيه جليل وثقة ثبت. قال عن اسود وهو الاسود بن يزيد النخعي الكوفي وهو من اجلة اصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عن عبد الله بن مسعود - 00:21:46

نعم فعندنا الاسود وعندنا ايضا بسقوق وعندنا ايضا علقمة هؤلاء من اجل اصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عن عبد الله. قال عن عبد الله وهو ابن مسعود رضي الله عنه - 00:22:06

عن النبي صلى الله عليه وسلم. طبعا الاسود من كبار التابعين وهو ثقة جليل نبيل عابد. نعم قال عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عز مصابا فله مثل اجره - 00:22:22

مثل اجره في هذه المصيبة. وذلك لانه عزاه عن هذه المصيبة قال ابو عيسى هذا حديث غبي لا نعرفه مرفوعا الا من حديث علي بن عاصم وروى بعضهم عن محمد بن سوقة بهذا الاسناد مثله موقوف ولم يرفعه. ويقال اكثر ما ابتلي به - 00:22:42

علي بن عاصم بهذا الحديث نقموا عليه. نعم. فهذا الحديث الصواب انه حديث منكر لا يصح. وكما قال ابو عيسى ان بعضهم روى هذا عن محمد ابن سوقة بهذا الاسناد مثله موقوف ولم يرفعه - 00:23:10

وآ ايضا بعضهم كابى بكر النهشلي رواه عن محمد بن سوقة فذكره مرفوعا بدون ماذا بدون اسناد ذكره مرفوعا بدون اسناد قال يعقوب بن شيبه السدوسي هو حديث كوفي اسنادي منكر - 00:23:30

يرون لا اصل له مسندا ولا موقوفا حتى موقوف لا اصل له. لا نعلم احدا اسنده ولا وقفه غير علي بن عاصم. يعني علي بن عاصم ايضا قد جاء عنه الوقف - 00:23:56

وقد رواه ابو بكر النهشلي وهو صدوق ضعيف الحديث. يعني صدوق في نفسه ولكن لا ليس بالضابط. عن محمد ام يجاوز به محمد؟ بل قال يرفع الحديث محمد ابن سوقة قال الراوي عنه يرفع الحديث - [00:24:11](#)

نعم ولم يذكر لا عبد الله بن مسعود ولا الاسود ولا ابراهيم النخعي. نعم وقال ابو جعفر العقيلي في علي بن عاصم بعد ان رواه باسناده قال لم يتابعه عليه ثقة - [00:24:31](#)

نعم. وقد جاء عن جمع من الرواة انهم تابعوا علي بن عاصم وهو ابو بكر الخطيب باسناده الى وكيع انه قد انكر على علي بن عاصم هذا الحديث فقال حدثنا به تفضل قيس ابن الربيع عليكم السلام. تفضل - [00:24:48](#)

طيارة تبون نفتح له الباب فتحنا له. حياه الله تبون نفتح الدوش الماضي دخل منه ان كان يقدر يدخل منه ولا فتحنا الا باب السيارة لا يفصل بس اثنين طيب خله يجزاهم الله خير - [00:25:12](#)

هو ابو بكر الخطيب رحمه الله باسناده الى وكيع بن الجواح رحمه الله انه قالوا في عنا هذا الحديث مما ينكر على علي بن عاصم فهل حدثنا به قيس ابن الرفيغ؟ عن محمد بن - [00:25:43](#)

وحدثنا به اسرائيل عن محمد بن سوقة. كلاهما عن عفوا كلاهما عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله بن مسعود لكن هذا لا يصح الا وكيل - [00:26:03](#)

هذا والله اعلم لا يصح الا وفيه ولذا قال الخطيب البغدادي قال وليس شيء منها ثابتا. ليس شيء من هذه المتابعات رحمك الله. ليس منها شيء يثبت. فهذا الحديث قد تفرد به علي ابن عاصم. يعني تفرد بوصله والا هناك - [00:26:16](#)

رواه ابي بكر النهشني فلم يجاوز به محمد ابن سوقة. نعم تا هو خبر لا يصح واخطأ من قوى هذا الخبر. نعم قال باب ما جاء في من يموت يوم الجمعة - [00:26:42](#)

نعم طبعا الانسان في حال وفاته تقدم لنا اما ان يموت يعني ممكن يقسم هذا ثلاثة اقسام اما ان يموت على عمل صالح نسأل الله من فضلك شهادة في سبيل الله او ساجد يصلي لله او يقرأ القرآن او حاج ومحرم بالحج او العمرة او صائم الى اخره - [00:27:01](#)

هذا القسم الاول نسأل الله من فضله. القسم الثاني ان يموت موتا عاديا. نعم. الثالث والعياذ بالله ان يموت على معصية نعوذ بالله من ذلك وعلى حالة سيئة كأن يموت وهو شارب الخمر او على شر وفساد الى اخره نعوذ بالله من ذلك نعم - [00:27:29](#)

وايضا بالنسبة الميت يعني ايضا قد يمدح قد تمدح موته اذا مات في زمان فاضل او في مكان فاضل. ان مات في زمان فاضل او مكان فاضل. زمان فاضل كما بوب عليه المصنف باب ما جاء في من يموت يوم الجمعة. نعم - [00:27:52](#)

عليكم السلام تفضل حياكم الله. عليكم السلام. او في مكان فاضل كأن يكون في حرم الله في المسجد الحرام نعم قال حدثنا محمد ابن بشار وهو العبد من الحفاظ تقدم لنا مرارا. قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي وهو من باب الحفاظ امام مكشوف. توفي عام ثمانية وتسعين ومائة قال وابو عامر العقدي - [00:28:26](#)

عبد الملك بن عمرو العقدي ابو عامر البصري وهو ثقة جليل قال جميعا حدثنا هشام ابن سعد وهشام ابن سعد هو المدني. ويلقب يتيم زيد ابن اسلم. هشام بن سعد في في - [00:29:11](#)

فيه كلام مطول. نعم. والعقب او خلاصة هذا الكلام ان حديثه على ثلاثة اقسام ما رواه عن زيد ابن اسلم فهذا قد يحتج به ويقبل ما لم يخالفه غيره. والدليل على ذلك ان ابا داود قال عنه هو اثبت الناس في - [00:29:34](#)

ابن اسلم قال هو اثبت الناس في زيد ابن اسلم. وهو يلقب يتيم زيد ابن اسلم. فيما يظهر انه توبي في حجره فلذا اصبح ضابطا او حافظا لحديثه القسم الثاني عندما لا يكون شيخه زيد بن اسلم ولا الزهري - [00:30:00](#)

فهذا محل خلاف بين النقاد والحفاظ. هناك من قواه كالعجلي وهو يعني ابي زرعة وهناك من تكلم فيه وهم جمهور الحفاظ وهذا القسم والله اعلم يعني الذهبية قال ان حسن حديثه حسن. وهذا القسم فيه ضعف فيه هذا القسم - [00:30:26](#)

فيه ضعف نعم القسم الثالث ما رواه عن الزهري فلا يحتج به ضعيف. رواه عن الزهري ضعيف وقد ذكر في ترجمته حديثان انكر

عليهم من روايته عن الزهري روى حديث قصة المجامعة له في نهار رمضان رواها عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة والصواب - [00:30:53](#)

الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وليس عن أبي سلمة. وروى هذه القصة أيضا عن الزهري عن أنس ليس له أصل من حديث أنس ليس لهذه القصة أصل من حديث أنس وإنما جاءت هذه القصة من حديث أبي هريرة وحديث عائشة - [00:31:19](#) فهذان حديثان قد أنكر عليه من روايته عن الزهبي. فما رواه عن الزهري ضعيف ليس هو كما تعلمون ليس هو يعني معروف برواية عن الزهري حتى يكون مقبولا أو مقدما فالزهق. الزهق له أصحابه معروفين برواية عنه. نعم وقد روى له أبو داود من روايته عن الزهد - [00:31:42](#)

نعم فحديث على هذه الأقسام الثلاثة ما رواه عن زيد بن أسلم فهذا الأصل أنه يقبل والله أعلم والقسم الثاني ما رواه عن غير الزهري ففيه خلاف عفا ما رواه عن غير زيد بن أسلم وعن غير الزهري فهذا فيه خلاف - [00:32:06](#)

كبير ولعل جمهور الحفاظ على الكلام فيه رحمه الله. نعم في روايته هنا ضعف القسم الثالث ما رواه عن الزهري فهذا ضعيف ولا يحتج به. نعم قال عن سعيد بن أبي هلال وسعيد بن أبي هلال هو المصري نشأ بالمدينة وسعيد راجح أنه ثقة - [00:32:24](#) نعم وأما قول الحفاظ أنه اختلط فهذا فيه نظر. الإمام أحمد ما قال اختلط وإنما قال يخلط. في فوق يخلط بين اختلطا ولد الحفاظ بن حجر في الفتح في شرح النعم في شرح البخاري فتح الباب قال ثقة - [00:32:52](#)

بالاتفاق أو ثقة بالاجماع. وهو كذلك رحمه الله. قال عن ربيعة بن سيف وربيع بن سيف مختلف فيه وهو لم يسمح من عبد الله بن عمرو بن العاص كما سوف يأتي. قال عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى - [00:33:12](#) الله عليه وسلم ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر نعم قال أبو عيسى هذا حديث غريب وليس أسنده بمتصل. طبعاً إذا قال الترمذي لعل عبد الملك ينتبه. إذا قال - [00:33:35](#)

الترمذي عن حديث بانه حديث غريب هذا غالبا ماذا؟ ضعيف ضعيف وضعف في كثير من الأحيان شديد. قال هذا حديث غريب وليس أسنده بمتصل. ربيعة بن سيف إنما عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف لربيعة ابن سيف سماعاً من عبد الله بن عمرو. نعم - [00:33:58](#)

فهذا الخبر خبر ضعيف ولا يصح نعم. وقد رواه الليث لا يصح بها الإسناد طبعاً الكلام على هالسناد ولا سوف يأتي أنه خبر قوي له طرق متعددة رواه الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة أن عبد الرحمن بن قحزم - [00:34:24](#) أخبره أن ابناً لعياض ابن عقبة مات يوم الجمعة. فوجد عليه فقال له رجل من الصدق قبيلة يا أبا يحيى ألا أبشرك بشيء سمعته من عبدالله بن عمرو؟ سمعته يقول قال عليه الصلاة والسلام إلى آخره - [00:34:50](#)

نعم فإذا ما بين سيف ما بين عفا ربيعة بن سيف وما بين عبدالله بن عمرو في هذا الخبر نعم. عبد الرحمن بن قحزم وأيضا رجل من الصدق عن عبد الله. فهنا رجلان بين - [00:35:13](#)

أه ربيع بن سيف وبين عبدالله بن عمرو بن العاص. نعم وهذا الإسناد أيضا لا يصح. هذا الإسناد أيضا لا يصح. رجل من الصدق هذا لم يسمى ولكن جاء أيضا هذا الخبر أيضا جاء بأسناد ثالث. طبعاً الإسناد السابق عبد الرحمن - [00:35:36](#)

لا يعرف الرجل وفيه رجل مبهم بالإضافة إلى أيضا ربيعة فإنه متكلم فيه. وأما هشام بن سعد طوبع من قبل الليل. ولكن قد خالفه الليث ولكن جاء من طرق أخرى عن بقية عن معاوية بن سعيد عن أبي قبيل المعافري عن عبدالله بن عمرو - [00:36:04](#) العاصي وبقي قد صوحا بالتحديث نعم وجاء أيضا عند البيهقي من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن سنان ابن عبد الرحمن الصدفي عن عبدالله بن عمرو فذكره موقوفاً وسنان هذا لا لا يعرف سنان هذا لا يعرف - [00:36:30](#)

الآن كم عندنا من أسناد يا أبا سليمان؟ أو أربعة عندنا أربعة أسانيد لهذا الخبر. عندنا أربعة أسانيد لهذا الخبر. عن عبدالله بن عمرو بن العاص. فهذا الخبر بمجموع هذه - [00:36:55](#)

طرق قوي. نعم بل جاء عند عبد الرزاق المصنف عن ابن جويذ عن رجل عن الزهري فذكر هذا الخبر مرفوعاً وعبد الرزاق أيضا الرجل

المطلب بن عبدالله بن حنطب فذكر ايضا هذا المتن مرفوعا. فهذان مرسلان - 00:37:15

ايضا فيهما ما فيهما ولعلهما ايضا يقويان هذا المتن يقويان حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص. فهذه نعم. طرق متعددة هذه طرق متعددة. وقد رواه عبدالرزاق ايضا عن ابن جريج عن ربيعة - 00:37:37

ابن سيف يعني انه هشام ايضا قد توبع. هشام ايضا قد توبع وقد تابعه ايضا الليث. نعم فهذا الخبر بهذه الطرق نعم مع الموسلين يعني بعضها والله اعلم يقوي البعض الآخر. فهذا الخبر والله اعلم بمجموع هذا - 00:38:04

الطرق قوية. نعم. طبعا الترمذية في ظاهر كلامه انه ضعف ولم يشر الى يعني ايه الى يعني انه ما قال جاء من غير وجه او كذا وكذا وابن حجر في الفتح ذكر بعض هالطرق وضعفها. ولم يقل انها تتفوه ايضا بمجموع طرقها. نعم - 00:38:28

فيعني هذه الطرق فيها قوة باجتماعها والله اعلم فيها قوة. نعم ثم قال باب ما جاء في تعجيل الجنائز نعم وقبل ان نأتي الى تعديل الجنائز طبعا الحديث السابق حديث محمد ابن سوقة عندما حدث بن عيينة قال ان محمد بن سوقة - 00:38:53

ولم يحفظ عن ابراهيم شيئا فهذه علة اخرى آ هذا الخبر الذي ساقه محمد بن سوقة. نعم. اذا قسمه شيخنا لينفي ان يثبت يعني انه ليس هو ونخطئ علي ابن عاصم والله علي بن عاصم قد انكر عليه يعني ايه كما تقدم انكر عليه يعقوب بن - 00:39:19

وانكر عليه ايضا ابو جعفر العقيلي وغيرهم. والامام احمد ايضا. اي نعم اي جمع من اهل العلم وقالوا كما قال ابو عيسى انما يعني ابتلي بهذا الحديث رحمه الله وفي ترجمته يعني ذكروا هذا الحديث. نعم - 00:39:46

مرفوعة ايوا نعم ويقول ان وكيع عفوا يقول سفيان انه لم يحفظ محمد بن سوقة عن ابراهيم شيئا. نعم وانما هو محمد ابن سوقة قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام. نعم. وبالتالي هو موسق - 00:40:06

او معزم. نعم. قال باب ما جاء في تعديل الجنائز. نعم السنة تعديل الجنائز وعدم تأخيرها. هذا من السنة وبالتالي يستفاد من هذا اذا علم ذلك يستفاد من هذا يعني عندما احيانا يوصي - 00:40:27

الميت انه يدفن في مكان معين. ويكون قد توفي اين؟ عين اخر. في مكان اخر. ايه وقد يكون هذا المكان الآخر بعيدا. قد يكون هذا المكان الآخر بعيدا. وخاصة ايضا هذا في الزمن هذا. الزمن السابق نعم - 00:40:53

يرحمك الله خاصة هذا في الزمن السابق فبالثاني يعني ذهب بعض اهل العلم الى ان وصية الميت لا تطبق. لا يعمل بها عندما يوصي ان يدفن في مكان معين وهل مكان بعيد. وهو مات في بلاد اخرى. نعم. فبالثاني قد - 00:41:13

لا يعني ذهب بعض اهل العلم الى ان وصيته لا تنفذ. واحد بات في الصين وقال ادفنوني في البقيع نعم فبالثاني وصيته في هذه الحالة لا تنفذ. فذهب بعض اهل العلم لهذا الامر وذلك لان الرسول عليه - 00:41:36

عليه الصلاة والسلام امر بتعديل الجنائز نعم وبالتالي بتعديل الدفن وعدم تأخير الدفن ولذا يعني الان يعني تأخير الدفن يعني يقولون حتى يجتمع الناس وكذا وكذا اقاربه مثلا واحد هو توفي مثلا في ابياض وله اقارب في الحجاز وله - 00:41:54

له اقارب في الاحساء وله اقارب في الشمال وله اقارب في بلاد اخرى نعم في البوسنة مثلا ابو يحيى معنا فلا ينتظر يعني حتى يأتون يعني ينبغي ان يعجل بدفنه. نعم - 00:42:19

قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد تقدم ووثيقة سبت قال حدثنا عبد الله ابن وهو ابن مسلم القرشي مولاه المصري الامام. توفي عام سبعة وتسعين ومئة وهو مكتوب قال عن سعيد بن عبدالله الجهني وسعيد بن عبدالله الجهني هذا لا يعرف نعم هو - 00:42:39

كما قال ابو حاتم والدارقطني. قال عن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب ومحمد بن عمر صدوق قال عن ابيه عمر بن علي وهو ثقة قال عن علي ابن ابي طالب - 00:43:07

رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها. الصلاة اذا اتت اذا اتى وقتها والجنائز اذا حضرت وهذا موضع الشاهد والايام اذا وجدت لها كفا فلا تؤخر تزويجها. قال ابو عيسى - 00:43:27

هذا حديث غريب غريب لان ابن وهب تفرد به عن سعيد ابن عبد الله الجهني وما على اسناده متصلا نعم لم يبين ابو عيسى محل الانقطاع نعم محمد يقول ابن سعد انه سمع من ابيه - 00:43:55

لكن قد يكون ما بين عمر بن علي وما بين ابيه. قد يكون ما بين عمر ابن علي محمد ابن علي يقول ابن سعد سمع من كيف؟ نص عليه ابو حاتم. نعم. اذا يعني انا لا ادري نعم - [00:44:23](#)

احسن الله اليك عن محمد انت سعيد بن عبد الله؟ سعيد سعيد والله هذا يحتمل هذا خاصة انه مجهول. فهنا يعني ابو عيسى قال ما هو اسناده اسناده اسناده متصلا لكن لم - [00:44:43](#)

يحتمل هذا الذي تقدم؟ نعم. ويحتمل يعني انه مثلا ما بين عمر بن علي وابيه قال مثلا في ويا بلغني او محمد قال بلغني او شيء من ذلك فالله اعلم. نعم - [00:45:03](#)

والله بن وهب من من الشيوخ قد يروي عن المجهولين. مكثف هو رحمه الله من الشيوخ. فيعني لا لكن لو كان مثلا شعبة او يحيى بن سعيد القطانة او بن مهدي فنعم. المهم الخلاصة ان هذا الخبر لا يصح - [00:45:20](#)

اي نعم لا شك انه يعني المعنى العام قد دلت عليه النصوص المعنى العام قد دلت عليه النصوص طلب باب او باب اخر في فضل التعزية بين الباب الذي سبق والباب هذا بينهما بابين بينهما باب في من يموت يوم الجمعة - [00:45:46](#)

ما جاء في تعديلي تعجيل الجنائز. نعم قال حدثنا محمد بن حاتم المؤدب ومحمد بن حاتم المؤدب ثقة. نعم قال حدثنا يونس بن محمد وهو المؤدب وهو ايضا ثقة قال حدثنا ام الاسود وام الاسود هذه لا تعرف عن منية ابنة عبيد وهو ايضا وهي ايضا لا - [00:46:13](#)

بابا ابنة عبيد ابن ابي برزة عن جدها ابني عن جدها ابي برزة. الاسلم رضي الله عنه نضلة بن عبيد. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج تكلى كسي بردا في الجنة - [00:46:44](#)

نعم تقدم لنا الاحاديث في هذا الباب لا يصح منها شيء ومن ذلك هذا الحديث ايضا الذي معنا قال هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوي. وذلك لما تقدم في اسناده من النوم الاسود لا - [00:47:04](#)

لا تعرف ولا يدري ايضا عن سماع ام الاسود من منية ومنية من جدها. نعم بالتالي هذا الخبر لا يصح كما قال ابو عيسى الترمذي نعم جاء خبر اخر رواه ابن ماجة ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبة الا كساه الله عز وجل من - [00:47:25](#)

للجنة يعزي اخاه بمصيبة هل مصيبة الموت ولا مطلق المصائب؟ مطلق المصائب مثل واحد عنده اموال وفقدها في التجارة فانت تعزيه فتصلي تقول يعني الحمد لله المال يذهب ويأتي والحمد لله على السلامة واحد جرى له حادث والسيارة نعم ذهبت نعم - [00:47:50](#)

فتقول الحمد لله على سلامتكم الحديد بدا له حديد اخر. نعم. ولكن هذا الخبر لا يصح ايضا رواه ابن ماجة وهو من يعزي اخاه بمصيبة لكساه الله عز وجل من حل الجنة. ايضا لا يصح. وايضا عند - [00:48:14](#)

خطيب عن انس في تاريخه الخطيب عن انس رضي الله عنه بنحو ذلك قال من عز اخاه المؤمن في مصيبة كساه الله حلة خضراء واختر بها ايضا هذا الخبر ايضا لا يصح - [00:48:34](#)

نعم. فاذا لا يصح شيء في الباب. نعم. كيف تحية الذاكرة كما قال احد مشروعية يعني والله يعني ما تعزي المرأة تعزي يعني مثلا فقدت ولدها الرسول عليه الصلاة والسلام عندما رأى المرأة عند القبر وانها يعني متعثرة قال اتق الله واصدقي. نعم - [00:48:50](#)

فتعزي المرأة يعني كونها ساكنة يعني انها قد اشتد الامر هذا عليها. نعم. المهم لا يصح يعني شي في الباب. اي اي نعم شاملة. تعزية شاملة للرجال والنساء. نعم قال باب ما جاء في رفع اليدين على الجنائز - [00:49:22](#)

نعم المقصود رفع رفع اليدين في تكبيرات الجنائز. وتعلمون ان الجنائز صلاة الجنائز قد فضلت بماذا؟ بتكبيرات فضلت بتكبيرات زائدة. الجنائز فضلت بتكبيرات ماذا زائدة على الصلوات الاخرى من المفروضة او النوافل العيدين ايضا كما تعلمون فضلت بتكبيرات زائدة - [00:49:47](#)

وتقدم لنا الكلام على عدد التكبيرات في الجنائز. هذا الباب معقود لرفع اليدين في هذه التكبيرات. التكبيرة الاولى تكبيرة الاحرام لا خلاف في ان السنة ترفع ماذا؟ اليدين. اليدين. نعم - [00:50:19](#)

وانما الخلاف في التكبيرات الاخوة الزائدة. والصواب والله اعلم انها ترفع في باقي التكبيرات وذلك لما ثبت عن عبد الله ابن عمر ولم ينقل عن احد من الصحابة انه خالفه نعم ما في حديث مغفور. نعم. ولا في يعني ما في عجز - [00:50:39](#)

برفع اليدين ولا ان الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان يرفع يديه لكن ثبت عن عبد الله بن عمر ومعروف شدة متابعتة للرسول عليه الصلاة والسلام ولم ينقل عن احد من الصحابة انه خالف وهذه التكبيرات - [00:51:06](#)

هي تكبيرات تتلو تكبيرة الاحرام فكانت مثلها في رفع اليدين والله اعلم ولذا في الصلاة كما تعلمون من السنة التكبيرة الثانية ايضا ترفع ماذا؟ يديك انت تكفي في الاحرام تكبيرة الاحرام ثم اذا انتهيت من القراءة ترفع ايضا للركوع يديك ثم اذا وفاة من الركوع ايضا ترفع ماذا؟ يديك - [00:51:23](#)

نعم فاقول هذه تكبيرات متوالية تلي تكبيرة الاحرام فايضا ترفع فيها اليد ويكفيها ما ثبت عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما. نعم. قال حدثنا القاسم الكوفي قال حدثنا طبعاً وهو ثقة قال حدثنا اسماعيل ابن ابان الوواط وهو ايضاً نعم - [00:51:47](#)

قال عن يحيى بن يعلى الاسلمي عن ابي فروة يزيد ابن سنان وكلاهما لا يحتج به. نعم. ضعيفان قال عن زيد ابن ابي انيسة وهو ثقة قال عن الزهري عن سعيد ابن المسيب المخزوم الامام عن ابي هريرة رضي الله عنه انه - [00:52:19](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم كبر على جنازة فرفع يديه في اول تكبيرة ووضع اليمنى على اليسرى. لو كان هذا الحديث ثابتاً لقلنا لا ترفع الايدي الا في ماذا؟ الا في التكبيرة الاولى. قال ابو عيسى هذا حديث غريب - [00:52:37](#)

نعرفه الا من هذا الوجه. فهذا الحديث حديث باطل ليس له اصل بهذا الاسناد نعم وابو فروة قال ابن المديني ليس بشيء. نعم. فهذا الخبر لا يصح يحيى بن عياض بنية على ايضاً منكر الحديث. تكلم فيه جمع من الحفاظ. نعم - [00:52:57](#)

قال واختلف اهل العلم في هذا فأرى اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يرفعوا رجل يديه في كل تكبيرة على الجنازة وهو قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق. نعم. اذا في كلام ابي عيسى ان هذا قول - [00:53:28](#)

اكثر اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. يعني معنى هذا ان ايضاً جاء غير ابن عمر في رفع اليدين نعم - [00:53:53](#)

وهو واضح كما تقدم. قال وقال بعض اهل العلم لا يرفع يديه الا في اول مرة. وهو قول السوري واهل الكوفة. نعم قال وفي الباب يعني طبعاً هناك حديث خرجه عن ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يرفع يديه على الجنازة في اول تكبيرة - [00:54:08](#)

قتل ثم لا يعود وهذا خبر منكر لا يصح. وايضاً يعني ابو حنيفة وغيره يرون ان حتى في الصلاة المفروضة فعل اليد الايدي متى؟ مرة واحدة. مرة واحدة في التكبيرة الاولى تكبيرة الاحرام مرة واحدة. فايضاً هذا - [00:54:28](#)

على مذهبهم والصواب خلاف ذلك السنة خلاف ذلك ما تكلم. وبعض اهل العلم ان يقبض بيمينه على شماله كما يفعل في الصلاة يقبض احب الي. وهذا هو يعني الاصل هي صلاة صلوا على صاحبكم. فاذا كانت الصلاة فهنا السنة ان ماذا؟ ان الانسان يقبض بيمينه على ماذا؟ هذا شمال - [00:54:48](#)

متواترة بقبض اليمين على الشمال. وانما الخلاف اين توضع ماذا؟ اليدين. الخلاف اين توضع اليدين اما قبض اليمين على الشمال فلا حديث في ذلك متواترة. نعم متواترة في الصلاة عموماً المفروضة وباقي - [00:55:18](#)

ثلاث صلوات من نافلة من جنازة من استسقا من عيدين كلها تدخل في ماذا؟ تدخل في ذلك نعم اذا لم يأتي ما يخالف ذلك لم يأتي ما يخالف ذلك. ولا هذا الظاهر نعم. قال باب - [00:55:38](#)

جاء ان نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه والله كأنها يعني يقبض حبه ليك انها جواب لسؤال. نعم قال باب ما جاء لنفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - [00:55:58](#)

نعم المؤمن عندما يموت هناك شاة تتعلق به. نعم ينبغي يعني القيام بهذه الاشياء اولاً تجهيزه نعم تغسيله وتجهيزه وتكفينه والصلاة عليه عمك الله وكل هذا من فروض يجب ان ان يفعل ذلك بالميت فاذا قام به البعض سقط الائم عن الآخرين. الامر الثاني فيما يتعلق

عليه نعم. ووصيته طبعاً لا تنفذ الوصية الا بعد ماذا؟ الا بعد ان يؤخذ من ماله في تجهيزه اذا لم يكن احداً يجهزه. ويقضى ايضاً

الديون المترتبة عليه ثم بعد ذلك ماذا - 00:56:57

تقسم التركة وتقسم التركة بعد الوصية والوصية تكون من الثلث. تكون من الثلث. فلا تقسم تلك الا بعد او يعني جهاز الميت يعني اذا

ما كان احد ما كان هناك احد من يجهزه فيؤخذ من ماذا؟ من التبرية. من التوفيق. هذا اولاً. ثانياً بعد ذلك - 00:57:17

الديون المتعلقة به. نعم. تقضى هذه الديون ثم بعد ذلك ماذا ثم الوصية. نعم. ثم بعد ذلك الوصية تكون من الثلث فما دون. ثم بعد ذلك تقسم التركة وهل حدثهم محمود بن غيلان وهو العدوي وهو ثقة جليل قال حدثنا ابو اسامة هو حماد ابن اسامة القرشي مولانا -

00:57:42

الكوفي وهو ثقة جليل مكثف. توفي عام واحد ومائتين. قال عن زكريا ابن ابي زائدة الكوفي وهو ثقة جليل. قال عن سعد عن سعد

ابن ابراهيم الزهري وهو ثقة جليل - 00:58:16

قال عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهوي وهو امام. قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - 00:58:36

نعم هذا الحديث يجعله كله امثال. ولكن قد يكون وقع فيه اختلاف فلذا الاسناد الثاني قال حدثنا محمد بن بشار هو جندابي العبدى

حافظ تقدم قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي وهو امام حافظ - 00:58:56

قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابيه سعد ابن ابراهيم الذي في الاسناد السابق نعم وكلاهما سعد ابن ابراهيم عن ابيه سعد ابراهيم بن

سعد عن ابيه سعد ابن ابراهيم كلاهما ثقة - 00:59:16

عن عمر بن ابي سلمة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه. عمر بن ابي سلمة فيه خلاف وابو عيسى قد صح له حديثان نعم له حديث

اخر حسنه وهذا الحديث حسنه نعم - 00:59:38

وهناك طبعاً من تكلم فيه وهناك من قواه وعندي والله اعلم انه لا بأس به انه لا بأس به وذلك استقامة حديثه وذلك لاستقامة حديثه.

لا لم اقف له على شيء منكر. مما رواه فواجه والله اعلم انه لا بأس به - 01:00:08

قال ابو عيسى نعم عن عمر ابن ابي سلمة عن ابيه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال انه قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه. قال هذا حديث حسن وهو اصح - 01:00:38

من الاول. الاول جعل عن ابي سلمة بدون ماذا؟ عمر. بدون عمر ابن ابي سلمة فالثاني اصح وذلك ان الثاني اول الذي رواه ابن مهدي

وهو امام ثم هي يعني - 01:00:58

بزيادة من حافظ ثقة. يعني وان كان في الاصل بن مهدي مقدم على زكريا. وايضاً زيادة من ثقة حافظ والاصل الحكم لمن زاد. الحكم

لمن زاد. نعم لذا ابو عيسى رجح الاسناد الثاني وجه الاسناد الثاني لو كنا رجحنا الاول - 01:01:18

يعني يقال ان سعد ابن ابراهيم قد سمعوا من ابي سلمة عن ابي هريرة وسمعه ايضاً من ابنه عن ابيه ثم سمعه من الاب فبالتالي يكون

صحيح. نعم. ولكن الصواب ان بينهما عمر بن ابي سلمة هذا هو الصواب - 01:01:45

وابراهيم ابن سعد من الثقات المشاهير وهو اعلم بابيه. طيب لماذا لم يصححه ابو عيسى؟ يعني هو قال نعم حديث حسن وهو اصح

من الاول وقوع الاختلاف لانه وقع اختلاف في هذا الحديث. نعم. وان كان طبعاً عمر ابن ابي سلمة قد توبر - 01:02:05

اخرجه ابن حبان قال اخبرنا عبد الله بن محمد الازدي قال حدثنا سحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن

الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة. نعم. وهؤلاء كلهم من الصفات المشاهير ولكنه غبي - 01:02:35

نعم واخشى ان يكون خطأ اخشى ان يكون خطأ. وطبعاً في الباب جاء عن سمرة ابن جندب اخذه الامام احمد وعقود داود والنسائي

وهو حديث نعم هذا حديث بارك الله فيكم الشعبي عن سمرة وجاء موصلاً عن الشعب وجاء ايضاً الشعبي عن سمعان عن -

01:02:55

نعم عن سمعة وسمعان هذا سماعان ليس بالمشهور سمعا هذا ليس بالمشهور ليس بالمعروف نعم. ولكن يكفينا حديث ابراهيم بن سعدة
نبيه عن عمر بن ابي سلمة نعم عن ابيه نعم - [01:03:35](#)
من حيث العموم ما يشهد لهذا الحديث من حيث المعنى. نعم ولعل نقف عند هنا هذا وباللله تعالى التوفيق امين نعم بارك الله فيك
وفيكم. اي نعم معلقة فيما يتعلق يعني النعيم ودخول الجنة. بقضاء هذا الدين. العناية تدخل الجنة حتى - [01:03:55](#)
وهذا طبعا فيه تفصيل ان كان هو يعني عنده قضاوة وتعتمد اما من ليس عنده قضاء كذلك. نعم شيخنا - [01:04:29](#)